مُخْتَصَرُ:

حِمَايَةُ الشَّأْنِ الْعَامِّ وَالْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ

جَمْعُ وَتَرْتِيبُ

مِنْ خُطَبِ وَمُحَاضَرَاتِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ رَسْلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

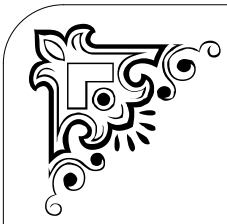

صَلَاحُ الفَرْدِ صَلَاحٌ لِلْمُجْتَمَعِ:

* فَإِنَّهُ لَا صَلَاحَ لِلْمُجْتَمَعِ إِلَّا بِصَلَاحِ أَفْرَادِهِ، وَلَا صَلَاحَ لِلْفَرْدِ إِلَّا بِصَلَاحِ قَلْبِهِ، وَلَا صَلَاحَ لِلْقَلْبِ إِلَّا بِالوَحِي المَعْصُومِ.

لَا صَلَاحَ لِلْفُؤَادِ إِلَّا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الوَحْي الَّذِي لَا يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَقَدْ خَلَقَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الإِنْسَانَ خِلْقَةً مُتَفَرِدَةً، فَجَعَلَهُ مِنْ جَسَدٍ وَرُوحٍ، وَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِكُلٍ غِذَاءَهُ، فَإِذَا أَرَادَ الإِنْسَانُ أَنْ يَعْكِسَ ذَلِكَ وَأَنْ يُخَالِفَهُ، كَانَ سَبَبًا فِي إِفْسَادِ الجَسَدِ وَالرُّوحِ عَلَىٰ السَّوَاءِ.

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ غِذَاءَ الجَسَدِ فِي الحُبُوبِ وَالبُقُولِ وَالفَوَاكِهَ وَاللُّحُومِ، وَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ غِذَاءَ القَلْبِ وَالرُّوحِ فِي الوَحْي المَعْصُومِ، فَإِذَا خَالَفَ الإِنسَانُ لِلْجَسَدِ غِذَاءَهُ، فَذَهَبَ يُقِيتُهُ بِالتُّرَابِ وَالحَطَبِ وَمَا أَشْبَه، أَفْسَدَهُ وَأَهْلَكَهُ.

وَكَذَلِكَ إِذَا خَالَفَ غِذَاءَ القَلْبِ وَالرُّوحِ، فَصَارَ إِلَىٰ غَيْرِ الوَحْي الَّذِي أَوْحَاهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ، أَفْسَدَ القَلْبَ وَأَعْطَبَ الرُّوحَ، وَصَارَ بِحَيْثُ لَا

يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ(١). (*).

* وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَكْرَمَنَا بِدِينِ الإِسْلَامِ العَظِيمِ. (*/٢).

وَالإِسْلَامُ هُوَ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللهُ لِخَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ، أَكْمَلَهُ اللهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ، وَهُوَ دَعْوَةُ التَّوْحِيدِ وَحَقِيقَتُهُ لِكَي يُعْبَدُ اللهُ وَحَدَهُ، وَيُكْفَرُ بِكُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، وَهُوَ حَقِيقَةُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، الَّتِي لِأَجْلِهَا خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وَالجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأَنْزَلَ الكُتُبَ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَلِأَجلِهَا نُصِبَتْ سُوقُ الجِهادِ، وَاستَعَرتْ نِيرَانُ الحَرْبِ بَيْنَ جُنْدِ الرَّحمنِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ، وَلِأَجْلِهَا يُقِيمُ اللهُ تَعَالَىٰ السَّاعَةَ، وَتُنْصَبُ المَوَازِينُ، وَتَتَطَايَرُ الصُّحُفُ، فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ مِنْ أَمَامٍ، وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.

❀❀❀

(١) يشير إلىٰ حديث حُذَيْفَةَ رضي الله عنه في الفتن الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ، الذي أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ١٢٨-١٢٩، رقم ١٤٤)، قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَىٰ الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّىٰ تَصِيرَ عَلَىٰ قَلْبَيْنِ، عَلَىٰ أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ**»، الحديث.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (المُوَحِّدُون) الجمعة ٣٠ من جمادىٰ الاولىٰ ١٤٣١- الموافق ١٤/ ٥/ ٢٠١٠م

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من محاضرة (أَفِيقُوا أَيُّهَا المُسْلِمُون) منشورة بتاريخ ١٠/ ١/ ٢٠١٣م

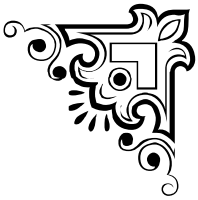

تَقْدِيمُ المَصْلَحَةِ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ فِي تَارِيخِ الرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ:

وَأَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِين ولَقَدْ حَرَصَ الرُّسُلُ وَالأَنْبِيَاءُ عَلَى هِدَايَةِ أَقْوَامِهِم، وَكَانُوا لَا يَرْجُونَ مِنْهُم مَالًا وَلَا سُلْطَانًا وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَى صَالِحِهِم وَمَا يَنْفَعُهُم:

قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نُوحٍ عليه السلام: ﴿وَيَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَلَٰكِنِّىٓ أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾ [هود:٢٩]

(وَقَالَ نُوحٌ لِقَوْمِهِ: يَا قَومِ لَا أَطْلُبُ مِنْكُم عَلَىٰ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ مَالًا، وَلَكِنَّ ثَوَابَ نُصْحِي لَكُمْ عَلَىٰ اللهِ وَحْدَهُ، وَلَا يَجُوزُ لِي أَنْ أَطْرُدَ الَّذِينَ اتَّبَعُونِي، وَوَصَفْتُمُوهُم بِأَنَّهُم أَرَاذِلُ وَأَخِسَّاء، كَمَا طَلَبْتُمْ مِنِّي ذَلِكَ أَنَفَةَ مِنْ مُجَالَسَتِهِم، وَاسْتِكْبَارًا عَنِ الانْتِظَامِ فِي سِلكِهِم، إِنَّهُم مُلَاقُوا رَبِّهِم يَوْمَ القِيَامَةِ لِيُحَاسِبَهُم وَيُجَازِيهِم عَلَىٰ مَا قَدَّمُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ إِيمَانٍ وَعَمَلٍ صَالِحٍ، وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ عَلَىٰ طُولِ العَهْدِ بِكُمْ وَكَثْرَةِ تَعْلِيمِي وَتَذْكِيرِي قَوْمًا تَتَابَعُوا فَأَضَافُوا جَهْلًا إِلَىٰ جَهْلٍ بِإِضَافَةِ مَعْلُومَاتٍ بَاطِلَاتٍ جَدِيدَاتٍ إِلَىٰ مَفْهُومَاتٍ بَاطِلَاتٍ سَابِقَاتٍ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (مُخْتَصَر تَفْسِير القُرْآن) سورة هود الأحد ٢٠ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ الموافق ٤/ ١٠/ ٢٠١٥م - و٢١ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ.

قَالَ تَعالَى عَلَى لِسَانِ هُودٍ عليه السلام: ﴿يَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِى فَطَرَنِىٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [هود:٥١]

(يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَىٰ تَبْلِيغِ الرِّسَالَة أَجْرًا آخُذُهُ مِنْكُمْ، حتىٰ تَتْهِمُونِي بِالسَّعْيِ إِلَىٰ مَصَالِحَ شَخْصِيَّةٍ دَنْيَوِيَّةٍ، مَا أَجْرِي إِلَّا عَلَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا فِيمَا أَقُومُ بِهِ مِنْ تِبْلِيغِكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي، فَأَجْرِي فِي ذَلِكَ عَلَىٰ الَّذي أَوْجَدَني مِنَ العَدَمِ وَخَلَقَنِي، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يَرْزُقُنِي فِي الدُّنْيَا وَيُثِيبُنِي فِي الآخِرَةِ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ الحَقَائِقَ بِأَدَوَاتِ التَّفْكِيرِ لَدَيْكُمْ عَقْلًا عِلْمِيًا، وَتَعْقِلُونَ نُفُوسَكُم عَنِ اتِّبَاعِ الأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ عَقْلًا إِرَادِيًا.(*).

قَالَ تَعالَى عَلَى لِسَانِ شُعَيبٍ عليه السلام: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:٨٨].

(مَا أُرِيدُ فِمَا آمُرُكُمْ بِهِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتَ إِلَىٰ ذَلِكَ سَبِيلًا، عَنْ طَرِيقِ الإِقْنَاعِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ، وَلَا أَسْتَطِيعُ إِجْبَارَكُمْ عَلَىٰ الطَّاعَة، وَمَا تَسْدِيدي فِي خُطُوَاتِ سَعْيي لِتَبْلِيغِ رِسَالَةَ رَبِّي، وَإِصَابَةِ الرُّشْدَ فِي قَوْلِي وَعَمَلِي إِلَّا بِمَعُونَةِ اللهِ وَعَطَائِهِ وَتَسْدِيدِهِ، عَلَىٰ اللهِ وَحْدَهُ اعْتَمَدْتُ، وَإِلَيْهِ أَرْجِعُ إِلَيْهِ بِقَلْبِي وَنَفْسِي وَفِكْرِي فِي كُلِّ أُمُورِي لَا إِلَىٰ غَيْرِهِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (مُخْتَصَر تَفْسِير القُرْآن) سورة هود الأحد ٢٠ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ الموافق ٤/ ١٠/ ٢٠١٥م- و٢١ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (مُخْتَصَر تَفْسِير القُرْآن) سورة هود الأحد ٢٠ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ الموافق ٤/ ١٠/ ٢٠١٥م - و٢١ من ذي الحجة ١٤٣٦هـ الموافق ٥/ ١٠/ ٢٠١٥م

والنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَحْرِصْ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ عَلَىٰ الدُّنْيَا.(*).

وَكَانَ حَرِيصًا عَلَى أُمَّتِهِ، وَقَدْ اختَارَ اللهُ تَعَالَىٰ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَعظَمَ النَّاسِ -بَعْدَ الأَنْبِيَاءِ- عُقُولًا، وَأكثَرَهُم فُهُومًا، وُأَحدَّهُم أَذْهَانًا، وَأَلْطَفَهُم إِدْرَاكًا، وَأَعْمَقَهُم عِلْمًا، وَأَبَرَّهُم قُلُوبًا، وَأَقلَّهُم تَكَلُّفًا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (إِنَّهُمْ يُهِينُونَ بُيُوتَ اللهِ) الجُمُعَة ١٢ من رمضان ١٤٢٩هـ الموافق ١٢/ ٩/ ٢٠٠٨م

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من كتاب (دعائم منهاج النبوة)ص٩

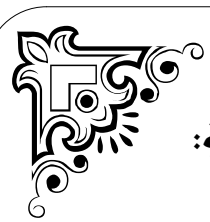

الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم يُرَاعُونَ المَصْلَحَةَ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ:

* وإِنَّ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَرضي الله عنهم وَكَذَلِكَ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أَهْلِ الْهُدَىٰ وَالْتُّقَىٰ وَالْعَفَافِ وَالْغِنَىٰ فِيْ الْعِلْمِ، مِمَّا كَانُوْا عَلَيْهِ، أَنَّهُمْ يُرَاعُوْنَ الْمَصَالِحَ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ؛ يُقَدِّمُوْنَ مَصْلَحَةَ الْأُمَّةِ عَلَىٰ الْمَصْلَحَةِ الْفَرْدِيَّةِ، لَا يَعْتَبِرُوْنَهَا وَلَا يُبَالُوْنَ بِهَا، وَيَنْظُرُوْنَ إِلَىٰ الْمَصَالِحِ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ، وَيَعْلَمُوْنَ أَنَّهُ مَا نَالَ مِنْ الْأُمَّةِ عَدُوٌّ مِثْلَمَا نَالَتِ الْأُمَّةُ مِنْ نَفْسِهَا؛ بِاخْتِلَافِهَا وَتَدَابُرِ قُلُوْبِ أَبْنَائِهَا، وَكَيْفَ لَا يَكُوْنُ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَرَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَيَّنَ لَهُمْ أُنُ هَذَا هُوَ حَظُّ الْشَّيْطَانِ مِنْهُمْ: «**إِنَّ الْشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِيْ جَزِيْرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِيْ الْتَّحْرِيْشِ بَيْنَهُمْ**[1]»[2]، قَدْ مَنَعَ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ نَبِيِّهِ ﷺهَذِهِ، لَمَّا سَأَلَ اللَّهَ جَلَّوَعَلَا أَلَّا يَجْعَلَ بَأْسَ الْأُمَّةِ بَيْنَهَا، قَالَ: فَمَنَعَنِيْهَا[3]، حَتَّىٰ يَكُوْنَ

---

(١) «**التحريش**»: الإغراء، وَالْمَعْنَىٰ: لَكِنَّ الشَّيْطَانَ غَيْرُ آيِسٍ مِنْ إِغْرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَحَمْلِهِمْ عَلَىٰ الْفِتَنِ، بَلْ لَهُ مَطْمَعٌ فِي ذَلِكَ.

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ٢١٦٦، رقم ٢٨١٢)، من حديث: جَابِرٍ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ٢٢١٦، رقم ٢٨٩٠)، من حديث: سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه:

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ

بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضا، وَحَتَّىٰ يَسْبِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضا[١]، حَذّرَ مِنْ ذَلِكَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»[٢] فَإِمَّا أَنْ يَكُوْنُوْا كُفَّارٌ بِالْمَعْنَىٰ الَّذِي لَا يُخْرِجُهُمْ مِّنَ دِيَنِ اللَّهِ جَلَّوَعَلَاوَإِنَّمَا يُشْبِهُوْنَ الْكُفَّارَ فِيْ إِقْبَالِهِمْ عَلَىٰ سَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَاسْتِبَاحَةِ أَجْسَادِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمْ، وَإِمَّا أَنْ يَشْتَطَّ مِنْهُمْ أَقْوَامٌ يُكَفِّرُوْنَ الْمُسْلِمِيْنَ تَكْفِيْرا، ثُمَّ يَرْفَعُوْنَ الْسُّيُوْفَ عَلَىٰ **الرِّقَابِ** «**أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»، وَالْنَّبِيِّ ﷺ فِيْ كُلِّ

=

فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: «**سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا**».

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٢١٥، رقم ٢٨٨٩)، من حديث: ثَوْبَانَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

(٢) جزء من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، في خطبة النبي ﷺ يوم النحر، الذي أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٣/ ٥٧٣ - ٥٧٤، رقم ١٧٤١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٣٠٧، رقم ١٦٧٩).

صَلَاةٍ يُصَلَّىٰ فِيْهَا بِالمسليمِنَ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِمْ مُحَذِّرا وَمُنْذِرا وَهَادِيًا وَمُعَلِّمًا، يَأْمُرُهُمْ بِالِاسْتِوَاءِ فِيْ الصُّفُوفِ، «**أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ**»(١)، يَأْمُرُهُمْ بِالِاسْتِوَاءِ حَتَّىٰ يَكُوْنَ الصَّفُّ كَالْقِدْحِ، اسْتِوَاءً وَاعْتِدَالًا، أَبْدَانٌ مُتَرَاصَّة وَقُلُوْبٌ مُتَحَابَّةٌ مُتَلَاحِمَةٌ مُتَدَاخِلَةٌ مُتَمَازِجَةٌ، كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ؛ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ، يَهْبِطُ وَيَصْعَدُ، وَرَاءَ إِمَامِهِ بِغَيْرِ خِلَافٍ وَلَا اخْتِلَافَ، لَا تَخْتَلِفُوْا فَتَخْتَلِفَ قُلُوْبُكُمْ، فَيُحَذِّرُ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اخْتِلَافِ الْأَبْدَانِ فِي الْصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ، وَيُنَبِّهُ إِلَىٰ أَمْرٍ جَلِيلٍ فِي أَثَرِهِ عَلَىٰ الْأُمَّةِ؛ أَنَّ هَذَا الِاخْتِلَالَ فِيْ الِاسْتِوَاءِ فِيْ الْصُّفُوفِ، وَهُوَ أَمْرٌ مَادِّيٌّ مَحْض، يُؤَدِّي عَلَىٰ اخْتِلَافِ بَاطِنِيٍّ يُؤَثِّرُ فِي القُلُوبِ «**لَا تَخْتَلِفُوْا فَتَخْتَلِفَ قُلُوْبُكُمْ**»(٢).

مُرَاعَاةُ الصَّحَابَةِ لِلْمَصْلَحَةِ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ حَتَى مَعَ الاختِلَافِ:

الْصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَانُوْا يُرَاعُوْنَ الْمَصْلَحَةَ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ، لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمْ دَاعِيَةَ خِلَافٍ وَلَا اخْتِلَافَ، وَكَانُوْا يَعْلَمُوْن أَنَّ الْمِنْطَقَةَ الَّتِي كَانُوْا يَتَحَرَّكُوْنَ فِيْهَا يَنْبَغِي أَنْ تَسَعَهُمْ، فَإِذَا جَاءَتِ الْمَصْلَحَةُ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ تَرَكُوْا خِلَافَاتِهِم.

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٣٢٢، رقم ٤٣٠)، من حديث: جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، وتمامه: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «**يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُوَلَ وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ**».

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٣٢٣، رقم ٤٣٢)، من حديث: أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «**اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**...» الحديث.

الَّذِيْ شَجَرَ بَيْنَ الْأَصْحَابِ وَنَشِبَ بَيْنَهُمْ وَأَدَّىٰ إِلَىٰ بَعْضِ الِاقْتِتَالِ بَيْنَ جُنْدٌ عَلَيٍّ وَجُنْدَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ،كَانَ مِنْ وِجْهَةِ نَظَرَيْهِمَا، بِاجْتِهَادَيْهِما؛ وَمِنْهُمْ مُجْتَهِدٌ مُخْطِئٌ لَهُ أَجْرٌ، وَمُجْتَهِدٌ مُصِيبٌ لَهُ أَجْرَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَعَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِين، كَانَا يَعْلَمَانِ أَنَّ مّا اخْتَلَفَا فِيْهِ بِسَبَبِ الِاجْتِهَادِ، إِنَّمَا كَانَ فِي الْمِنْطَقَةِ الْمَسْمُوْحِ بِهَا، لَمَّا أَرْسَلَ مَلِكُ الرُّوْمِ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خِطَابًا يَعْرِضُ فِيْهِ عَلَيْهِ أَنْ يَمُدَّهُ بِمَدَدٍ يُقَوِّيْهِ بِهِ عَلَىٰ عَلِيٍّ وَجُنْدِهِ، أَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، «أَلَا يَا ابْنَ الْكَافِرَة، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُفَّ، فَإِنِّي سَأَصِيرُ إِلَىٰ ابْنِ عَمِّي حَتَّىٰ أَكُوْنَ مَعَهُ بِجُنْدِي، ثُمَّ نَسِيرُ إِلَيْكَ؛ حَتَّىٰ نُرِيَكَ أَمْرَ اللَّهِ جَلَّوَعَلَا،» بِمَعْنَىٰ مَا قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

كَانُوْا يُرَاعُوْنَ الْمَصْلَحَةَ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ، يَحْرِصُوْنَ عَلَىٰ الْأَرْضِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ، يُقَاتِلُوْنَ دُونَهُ، يُجَاهِدُوْنَ مَنْ أَرَادَ اغْتِصَابَهُ وَالِاعْتِدَاءَ عَلَيْهِ، وَلَا يُحْدِثُوْا الْفَوْضَىٰ وَلَا الْشَّغْبَ فِيْهِ، وَلَا يَكُونُونَ إِلىٰ ذَلِكَ سَبَبًا وَلَوْ بِكَلِمَةٍ.

الخِلَافُ شَرٌّ:

عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ الْرَّاشِدُ الْثَّالِثُ مَنْ الْرَّاشِدِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِين

عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ظَلَّ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ يَقْصِرُ الْرُّبَاعِيَّةَ فِيْ الصَّلَاةِ، ثُمَّ فِي آَخَرِ خِلَافَتِهِ، كَانَ يُتِمُّ الْرُّبَاعِيَّةَ فِيْ الْسَّفَرِ، وَوَقَعَ كَلَامٌ كَثِيْرٍ، وَسُنَّةُ الْنَّبِيِّ ﷺ مَاضِيَةٌ بِقَصْرِ الْرُّبَاعِيَّةِ فِيْ الْسَّفَرِ بَلِ الْقَوْلُ الْصَّحِيْحُ الْمُخْتَارُ أَنْ الْقُصْرَ فِي الْسَّفَرِ وَاجِبٌ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ بَلْ هُوَ وَاجِبٌ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ وَالْمُحَقِّقُوْنَ، وَلَكِنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِنَ الْرَّاشِدِيْنَ بِنَصِّ كَلَامِ الْنَّبِيِّ الْأَمِيْنِ ﷺ «الْخِلَافَةُ بَعْدِي

ثَلَاثُوْنَ عَاما»(١)، فَكَانَتْ بِخِلَافَةِ أَبِيْ بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَسِتَّةٌ أَشْهُرٍ مِنْ خِلَافَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهم، فَتَمَّتْ ثَلَاثِيْنَ عَامًا، ثُمَّ صَارَتْ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه.

عُثْمَانَ رضي الله عنه بَدَا لَهُ فِيْ آخِرِ خِلَافَتِهِ أَنْ يُتِمَّ الْرُّبَاعِيَّةَ فِيْ الْسَّفَرِ، وَلَا أَثَرَ، وَلَكِنَّهُ اجْتَهَدَ فِيْ ذَلِكَ كَمَا وَرَدَ عَنْهُ رضي الله عنه فَلَمَّا حَجّ بِالْنَّاسِ، وَهُوَ أَمِيْرُ الْحَجِّ فِيْ عَامِهِ، أَتَمَّ الْرُّبَاعِيَّةَ وَهُوَ مُسَافِرٌ، فَتَكَلَّمَ نَاسٌ كَثِيْرُوْنَ، وَصَلَّىٰ الْحَبْرُ الْجَلِيلُ ابْنُ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه خَلْفَ عُثْمَانَ رضي الله عنه مُتِما لِلصَّلَاةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ وَهُوَ يَعْلَمُ الْحُكْمُ، فَقِيْلَ لَهُ: أَمَا عَلِمْتَ مَا صَنَعَ صَاحِبُكَ؟! قَالَ: عَلِمْتُ، قَالُوا: فَمَا صَنَعْتَ؟"، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَهُ، قَالُوْا: كَيْفَ تُصَلِّىٰ خَلْفَهُ وَقَدْ خَالَفَ الْرَّسُوْلَ ﷺ فِيْ هَدْيِهِ؟، قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ(٢).

---

(١) أخرج أبو داود في «**السنن**»: (٤/ ٢١١، رقم ٤٦٤٦ و ٤٦٤٧)، والترمذي في «**الجامع**»: (٤/ ٥٠٣، رقم ٢٢٢٦)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِينَةُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللهُ الْمُلْكَ أَوْ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**».

قَالَ سَعِيدٌ: ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ أَبَا بَكْرٍ سَنَتَيْنِ، وَعُمَرُ عَشْرًا، وَعُثْمَانُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ سِتًّا»، قَالَ: «فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وصححه بشواهده الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٨٢٠ - ٨٢٧، رقم ٤٥٩).

(٢) أخرج أبو داود في «**السنن**»: (٢/ ١٩٩، رقم ١٩٦٠)، والفاكهي في «**الفوائد**»: (ص٣١٤-٣١٥، رقم١٢٥)، ومن طريقه: البيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٣/ ١٤٤)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ:

=

هَذَا أَمِيْرُ الْعَامَّةِ وَلَهُ اجْتِهَادٌ فِيْ الْأَمْرِ، مَاذَا كَانَ اجْتِهَادُهُ؟ قَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه إِنِّي أَمِيْرِ عَامَّةٍ، وَيُصَلِّي وَرَائِي فِي الْمَوْسِمِ، الْبَدَوِيّ وَالْآفَاقِيّ وَمَنْ لَيْسَ بِذِيْ عِلْمٍ، فَإِذَا دَاوَمُوْا عَلَىٰ صَلَاةِ الْرُّبَاعِيَّةِ وَرَائِيَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، ثُمَّ عَادُوْا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَىٰ مَضَارِبِهِمْ وَأَقْوَامِهِمْ وَرَجَعُوا إِلَىٰ بِلَادِهِمْ وَمَقَارِّهِمْ، قَالُوْا جَاهِلِيَنْ: إِنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ كَمَا تُصَلُّوْنَ يَقُوْلُوْنَ لأَقْوَامِهِم وَلَقَدْ صَلَّيْنَا وَرَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَهُوَ ذُوْ الْنُّوْرَيْنِ وَكَذَا وَكَذَا... صَلَّيْنَا وَرَائَهُ ثِنْتَيْنِ ثَنِيَّتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، فَيَقَعُ خَلَلٌ عَظِيْمٌ(١)، اجْتَهَدَ رضي الله عنه فَكَانَ مَاذَا؟

=

صَلَّىٰ عُثْمَانُ بِمِنًىٰ أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ مسعود: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا»، ثم صَلَّىٰ ابن مسعود أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَىٰ عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتُ أَرْبَعًا، قَالَ: «الْخِلَافُ شَرٌّ».

وفي رواية الفاكهي، لما قيل لابن مسعود رضي الله عنه، أَلَمْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ؟، فقَالَ: «بَلَىٰ، وَأَنَا أُحَدِّثُكُمُوهُ الْآنَ، وَلَكِنَّ عُثْمَانَ كَانَ إِمَامًا فَمَا أُخَالِفُهُ، وَالْخِلَافُ شَرٌّ».

والحديث صحح إسناده الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٤٤٤، رقم ٢٢٤)، وفي «**صحيح سنن أبي داود**»: (٦/ ٢٠٤-٢٠٥، رقم ١٧١٢).

(١) أخرج البيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٣/ ١٤٤، رقم ٥٤٣٨)، ومن طريقه ابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: ترجمة عثمان بن عفان، (٣٩/ ٢٥٥)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمِنًىٰ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْقَصْرَ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، وَلَكِنَّهُ حَدَث طَغَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَخِفْتُ أَنْ يَسَتَنُّوا»، يعني: يقتدوا بي.

و«الطغام» بفتح الطاء المهملة والغين المعجمة من لا معرفة له من الجهال، وقيل: هم أوغاد الناس وأرداهم وهم جفاة الأعراب.

=

الْصَّحَابَةُ يُرَاعُوْنَ الْمَصْلَحَةَ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ لَا يَخْتَلِفُوْنَ، وَإِنَّمَا حَتَّىٰ إِذَا مَا وَقَعَ أَمْرٌ كَبِيْرٌ فَإِنَّهُمْ يَسْلُكُونَ إِلَيْهِ سَوَاءَ السَّبِيلِ، وَلَا يَفْتَاتُون، كَمَا رُوْجِعَ فِي ذَلِكَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قِبَلِ الْحِبِّ بِنِ الْحِبِّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَنِ الْصَّحَابَةِ أجمَعِين لَأَنَّهُ رُوْجِعَ، أَلَا تَدْخُلَ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتَأْمُرَهُ وَتَنْهَاهُ؟، وَقَدْ أَخَذُوْا عَلَيْهِ أُمُوْرًا بَرَأَهُ اللَّهِ رَبُّ العَالَمِين مِنْهَا، وَّمَنَعُوْهُ مِنْ أُمُوْرٍ مَكَّنَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْهَا، وَكُلُ ذَلِكَ بِسَبَبِ تَنْزِيْلِ الْنُصُوصِ عَلَىٰ غَيْرِ مَنَازِلُها، وَبِسَبَبِ الافْتِئَاتِ عَلَىٰ مَقَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْرَّبَّانِيِّيْنَ، وَبِسَبَبِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيْ دِيَنِ اللَّهِ رَبِّ العَالَمِين مَنْ لَا كَلَامَ لَهُ فِي العِلْمِ أَصْلًا، أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتَأْمُرُهُ وَتَنْهَاهُ، قَالَ: «أَلَا تَرَوْنَ أَنِّيْ لَا آمُرُهُ وَلَا أَنْهَاهُ إِلَا أَنْ أُعْلِمَكُمُ، فَقَدْ دَخَلتُ عَلَيْهِ فَكَلَّمْتُهُ، غَيْرِ أَنِّي لَا أَفْتَحُ بَابَ فَتنةٍ»(١).

=

والأثر حسن إسناده البيهقي في «**معرفة السنن والآثار**»: (٤/ ٢٦١)، وكذا الألباني في «**صحيح أبي داود**»: (٦/ ٢٠٧، رقم ١٧١٣)، وقال الزهري: «أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمِنًىٰ مِنْ أَجْلِ الْأَعْرَابِ لِأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامَئِذٍ، فَصَلَّىٰ بِالنَّاسِ أَرْبَعًا لِيُعْلِمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ».

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٦/ ٣٣١، رقم ٣٢٦٧) و(١٣/ ٤٨، رقم ٧٠٩٨)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ٢٢٩٠-٢٢٩١، رقم ٢٩٨٩)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ:
كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ،... الحديث.
وفي رواية للبخاري: «...، إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ،...».

فَيَقُوْمُ إِلَيْهِ فِيْ مَحْفِلٍ وَيَقُوْلُ: افْعَلْ كَذَا، وَلَا تَفْعَلَ كَذَا، وَاتَّقِ اللَّه، وَكَلِمَة لَا يُرَادُ بِهَا وَجْهَ اللهِ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَىٰ الْمَصْلَحَةِ الْعُلْيَا لِلْأُمَّةِ وَمَعْلُوْمٌ «أَنَّ الْظُّلْمَ مَنْ مَلِيْكٍ غَشُوْمٍ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تَدُوْمُ»(١)، هَذَا كَلَامُ سَلَفِكُم، وَالْأَمْرُ لَا يَأْتِيَ مِنَ هَاهُنَا، وَإِنَّمَا يَأْتِي مِنْ هَاهُنَا، وَإِنَّ مَا يَنْزِلُ بِكُمْ مِّنَ الْعِقَابِ إِنَّمَا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ، فَغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِكُمْ حَتَّىٰ يُغَيِّرَ لَكُمْ، فَلَوْ وَقَفْتُمْ أَمَامَ مِرآتِكُم شَعْبًا مَصُفُوْفًا، فَنَظَرْتُمْ، لَرَأَيْتُمْ صُوَرَكُمْ صُوَرَ حُكَّامِكُمْ وَأُمَرَائِكُمْ، فَإِن ارْتَبْتُمْ فِيْ شَيْءٍ فَأَصْلِحُوْا مِنْ أَنْفُسِكُمْ يُصْلِحُ اللَّهُ لَكُمْ، هَذَا سَبِيْلُ السَّلَفِ، وَهُوَ مَدْعَاةُ الْأُلْفَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلَا تَصِلْ إِلَىٰ حَقِيْقَتِهِ إِلَا بِتَعَلُّمِ حَقِيْقَةِ الْدِّيْنِ، وَهُوَ أَمْرٌ وَاضِحٌ وَمُبِيْن، كَيْفَ؟ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُوْلِ اللَّهِ بِفَهْمِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ

❀❀❀

(١) أخرج ابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: ترجمة عمرو بن العاص، (٤٦/ ١٨٣-١٨٤)، بإسناده، عن عمرو بن العاص، أنه قال لابنه عبد الله: «يا بني، إمام عادل خير من مطر وابل وأسد حطوم خير من إمام ظلوم وإمام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم،...».
والأثر ذكره العسكري في «**جمهرة الأمثال**»: (١/ ١٤٧، رقم ١٣٩)، والميداني في «**مجمع الأمثال**»: (١/ ٢٩٨-٢٩٩، رقم ١٥٧٨).

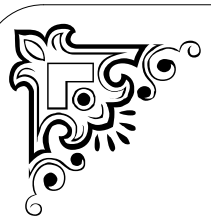

نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ:

أَمَّا تَتَّبِعْ أَرَاءِ الرِّجَالِ! إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ سَتَضِّل بِكُلِّ سَبِيلٍ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِيْ نَفْسِكَ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا تُقَامِرُ بِآخِرَتِكَ وَلَيْسَ لَكَ بَعْدَهَا مِنْ بَعْدٍ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِيْ مُسْتَقْبَلَكِ الْحَقِّ، إِيَّاكَ وَتَحَزُبَاتِ الْخَلْقِ، وَأَقْبَلَ عَلَىٰ دِيْنِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْتَّعَصُّبَ لِلرِّجَالِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُهْلِكٌ أَيَّمَا إِهْلَاكٍ، الْدِّيْنِ وَاضِحٌ وَمُبَيِّنٌ، وَعَلَيْهِ نُورٌ وَلَأْلَاءُ، وَفِيْ الْسَّنَةِ بَرَدُ الْيَقِيْنِ وَطُمَأْنِيْنَةُ الْإِيْمَانِ، اتَّقُوْا اللَّهَ، أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الْمَرْحُوْمَةِ تَمَسَكِي بِكِتَابِ اللَّهَ وَسُنَّةِ رَسُوْلِ اللَّهِ بِفَهْمِ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ ورضي الله عنهم فَعُوْدِيْ إِلَىٰ الْأَمْرِ الْعَتِيْقِ، إِلَىٰ الْأَمْرِ الْأَوَّلِ،

ثُمَّ يَخْرُجُ الْنَّاسُ مِنْ الْخِلَافِ، تَتَآلَفُ الْقُلُوْبُ، وَتتَوَحَدُ الوِجْهَةِ، وَتَتَآزَرُ الْقُوَىٰ، وَتَتَسَانَدُ الْأَبْدَانُ، وَتَتَعَاظَمُ الْسَّوَاعِدُ بِنَاءً فِي هَذَا الْوَطَنِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَعْصِمَهُمْ مِنْ الْفِتَنِ ظَاهِرِهَا وَبَاطِنِهَا، إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ، وَكَذَلِكَ فِي أَوْطَانِ الْمُسْلِمِيْنَ

وَالْعِلْمُ الَّذِيْ يَأْتِي بِهِ كُلُّ جَهُوْلٍ، قَدْ أَوْصَلَ أَبْنَاءَ الْأُمَّةِ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ إِلَىٰ حَدِّ الْتَّفْرِيْطِ فِيْ تُرَابِ أَوْطَانِهِمْ الْإِسْلَامِيَّةِ، كَأَنَّهَا لَا شَيْءَ، بَلْ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ يَسْعَىٰ

جَاهِدًا وَيَعْمَلُ دَائِبًا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَمَلَّكَهَا مَنْ هُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ، مُكَذِّبٌ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ،

لَا تُسَلِّم زِمَامَ قَلْبِكَ لِغَيْرِ دِيَنِ رَبِّكَ، وَلَا تَتَّبِعْ غَيْرَ نَبِيِّكَ ﷺ، كُنْ عَاقِلًا، كُنْ عَاقِلًا، وَنُزِّلْ عَمَلَكَ فِي دِيْنِكَ، عَمَلَكَ فِيْ بَدَنِكَ، كُنْ عَاقِلا، لَا تَكُنْ ظَالِما وَلَا جَاهِلا؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا أُصِيْبَ بِوَعْكَةٍ فِيْ بَدَنِهِ، نَظَرَ الْحُذَّاقَ مِنْ الرُّفَقَاءِ، وَبَذْلَ الْمَالَ وَالْمَجْهُوْدَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُدَاوِيَ الْخَلَلَ وَأَنْ يُصْلِحَ الْفَاسِدِ، هَذَا فِيْ بَدَنِهِ وَبَدَنِهِ إِلَىَ الْتُّرَابِ، أَمَّا قَلْبُهُ وَدِيْنُهُ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَفْتِي فِيْهِ كُلُّ جَهُوْلٍ مِمَّنْ لَمْ يُشْهَدْ لَهُ بِالْعِلْمِ الْأَصِيْل، هَذَا كُلُّهُ مِنْ الْخُطُورَةِ بِمَكَانٍ،

فَاتَّقُوا اللَّهَ فِيْ وَطَنِكُمْ عِبَادَ اللَّهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِيْ أَوْطَانِكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُوْنَ؛ فَإِنَّهَا مُسْتَهْدَفَةٌ مُرَادَةٌ مَطْلُوْبَةٌ، تَآزَرُوا، تَعَاوَنُوْا، وَنَمُّوا الْمَوْجُوْدَ حَتَّىَ تُحَصِّلُوا الْمَفْقُوْدَ، وَلَا تَتَّبِعُوَا الْسَّرَابَ فَإِنَّهُ هَبَاءً يُفْضِي إِلَىٰ اليَبَابِ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (المَصْلَحَةُ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ) الجمعة ١٨ من المحرم ١٤٣٢هـ الموافق ٢٤/ ١٢/ ٢٠١٠م

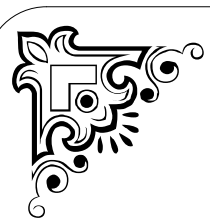
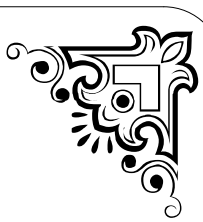

تحمل المسئولية يحقق المصلحة العامة:

* عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَىٰ النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وعبد الرجل راعٍ عَلَىٰ مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مسؤول عنه، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وهي مسؤولة، سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ من النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ، أَلَا كُلُّكُمْ راعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رعيته»(١).

وَفِي الحَدِيثِ بَيَانٌ: أَنَّ المَسْئُولِيَّةَ عَامَّةٌ فِي المُجْتَمَعِ الإِسْلَامِيّ وَهِيَ مُتَوَزِّعَةٌ عَلَىٰ أَصْحَابِهَا عَلَىٰ حَسَبِ المُسْتَطَاعِ، وَخَتَمَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الحَدِيثَ الَّذِي فِيهِ تَوزِيعُ المَسْؤُلِيَّاتِ عَلَىٰ أَصْحَابِهَا بِجُمْلَةٍ عَامَّةٍ «**أَلَا كُلُّكُمْ راعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا العُمُومِ.(*).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٨/ ١٤١، رقم ٨٩٣)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٤٥٩، رقم ١٨٢٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ شَرْحِ(الأَدَبُ المُفْرَدُ) المحاضرة (١٩) الأحد ٧ من جمادىٰ الأولىٰ ١٤٣٢هـ، الموافق ١٠/ ٤/ ٢٠١١م

الأَمَانَةُ فِي العَمَلِ مَعَ تَأْدِيَتِهِ عَلَى الوَجْهِ المَطْلُوبِ يُحَقِّقُ المَصْلَحَةَ العَامَّةَ:

* وَاللهُ رَبُّ العَالَمِينَ أَمَرَ بِأَدَاءِ الأَمَانَاتِ، وَأَدَاءُ الأَمَانَاتِ يَدْخُلُ فِيْهِ كُلُّ شَيءٍ فِي الحَيَاةِ، فَالعِبَادَةُ أَمَانَة، وَالخِيَانَةُ فِيْهَا أَنْ تُنْتَقَص، فَإِذَا انتَقَصَ الإِنسَانُ مِنَ العِبَادَةِ فَهُوَ خَائِنٌ، وَالمُعَامَلَاتُ أَمَانَةٌ، وَمَا يُسْتَأَمَنُ عَلَيْهِ المَرْءُ أَمَانَةٌ، وَالسِّرُ أَمَانَةٌ، وَكُلُّ أَمْرٍ تَعَلَّقَ بِهِ أَمْرٌ وَنَهْيٌ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَهُوَ أَمَانَةٌ، وَالخِيَانَةُ فِيْهِ أَلَّا يُؤْتَىٰ بِهِ عَلَىٰ الوَجْهِ الشَّرْعِيّ المَطْلُوبِ.

فَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ فِي عَمَلٍ فَالعَمَلُ الَّذِي اسْتُأمِنَ عَلَيهِ أَمَانَةٌ، فَإِذَا خَانَ فِيهِ فَهُوَ خَائِنٌ، وَجَزَاءُ الخَائِنِ مَعْلُومٌ، وَكُلُّ مَنْ أُسنِدَ إِلَيهِ عَمَلٌ فَلَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَقَدَ أَكَلَ مِنَ حَرَامٍ، إِنْ كَانَ مُتَحَصِّلًا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ عَلَىٰ أَجْرٍ، شَاءَ أَمْ أَبَىٰ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا كَانَ مُوَظَّفًا يَتَحَصَّلُ عَلَىٰ رَاتِبٍ فِي مُقَابِلِ عَمَلِهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ بَلْ جُلُّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُم مُسْتَأجَرُونَ، هُمْ أُجَرَاءُ، مُسْتَأْجَرُونَ عَلَىٰ حَسَبِ عَقْدٍ مُبْرَمٍ وَلَائِحَةٍ لَهَا بُنُودٌ، وَهُمْ فِي أَعمَالِهِم يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَزِمُوا بِمَا تَعَاقَدُوا عَلَيهِ بَدْءًا،وَكُلُّ مَنْ فَرَّطَ فَقَدْ تَحَصَّلَ عَلَىٰ مَالٍ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَهُوَ آكِلٌ مِنْ حَرَامٍ، وَهُوَ مُغَذٍّ وَلَدَهُ وَأَهْلَهُ وَبَانٍ بَيْتَهُ وَمُقْتَنٍ مَرْكُوبَهُ مِنْ حَرَامٍ، هَذَّا إِذَا كَانَتِ الوَظِيفَةُ فِي نَفْسِهَا بِعَقْدٍ عَلَىٰ مَا يَحِلُّ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَإِذَا كَانَ المَرْءُ مُتَعَاقِدًا وَإِذَا كَانَ مُوَظَّفًا وَعَامِلًا فَهُوَ مَسْتَأْجَرٌ وَأَجِيرٌ يَتَحَصَّلُ عَلَىٰ مَالٍ فِي نَظِيرِ مَنْفَعَةٍ، وَهُوَ قَدْ قَبِلَ ذَلِكَ وَأَقَرَّ بِهِ وَعَمِلَ عَلَىٰ أَسَاسِهِ فَهُوَ مُلْزَمٌ بِهِ وَمُكَلَّفٌ بِأَنْ يَأْتِي بِمَا تَعَاقَدَ عَلَيهِ، فَإِنْ أَخَلَّ فَقَدْ تَحَصَّلَ عَلَىٰ مَالٍ مَنْ غَيْرِ مُقَابِلٍ، فَتَحَصَّلَ عَلَىٰ مَالٍ مِنْ سُحْتٍ، يَنْبُتُ مِنْهُ لَحْمٌ مِنْ سُحْتٍ، وَكُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ.

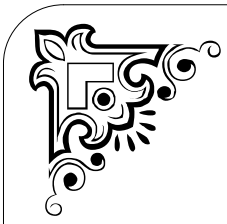

حُرْمَةُ المالِ العَام:

وَاعْلَمْ حَفْظَكَ اللهُ وَرَعَاكَ أَنَّ أَمْوَالَ المُسْلِمِينَ أَيْ المَالُ العَام أَعظَمَ حُرْمَةً مِنَ المَالِ الخَاصِّ، لِأَنَّ المَالَ الخَاصَّ يَتَعَلَّقُ بِذِمَّةِ رَجُلٍ أَوْ رَجُلَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ مَحَدُودَةٍ كَأَسْرَةٍ أَوْ عَائِلَةٍ وَأَمَّا المَالُ العَام فَتَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ جَمِيعِ المُسْلِمينَ.

وِلِذَلِكَ فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا جَاءَهُ الصَّحَابِيُّ بِكِسَاءٍ مِنْ شَعَرٍ وَكَانَ أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَهُ جِلًّا يَعْنِي يَجْعَلُهُ عَلَىٰ ظَهْرِ الرَّاحِلَةِ أَوْ الدَّابَّةِ، يَجَعَلُ الرَّحْلَ فَوْقَهُ لَمَّا جَاءَهُ بِذَلِكَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَذَّرَ مِنَ الغُلُولِ لِأَنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَالغُلُولُ: مَا أُخِذَ مِنَ المَالِ العَام، مَا أُخِذَ مِنَ الغَنِيمَةِ قَبْلَ التَّوْزِيعِ، لَمَّا أَتَىٰ الرَّجُلُ بِذَلِكَ الشَّعَرِ فَجَعَلَهُ بَيْنَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْنَعَ مِنْهُ شَيْئًا يَقِي ظَهْرَ دَابَتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا حَقِّي فِيهِ فَهُوَ لَكَ» فَهو يَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ، فَلِلنَّبِيُّ فِيهِ حَقٌ وَلِسَائِرِ المُسْلِمينَ فِيهِ حَقٌ، المَالُ العَامُّ كَذَلِكَ مَهْمَا كَانَ قَلِيلًا، لِكُلِّ مُسْلِمٍ فِيهِ حَقٌ، فَاسْتَسْمَحْ أَنْتَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، دُرْ عَلَيْهِم فِي بِلَادِهِمْ وَفِي مُنْتَدَيَاتِهِم وَفِي قُرَاهُم وَمُدُنِهِم وَاغَشَ أَنَدِيَتَهُم وَاسْتَسْمَحْهُم وَانظُر هَلْ يُعْتِبُوكَ أَمْ لَا؟ فَلِمَاذَا تُوَرِّطْ نَفْسَكَ.

قَالَ: «أَمَّا حَقِّي فِيهِ فَهُوَ لَكَ، قَالَ: أَمَّا إِذْ بَلَغَ الأَمْرُ هَذَا المَبْلَغَ فَلَا حَاجَةَ لَي فِيهِ» وَتَرَكَهُ وَمَضَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَاعْلَمْ أَنَّ المَالَ العَامَّ وَهُوَ: مَالُ المُسْلِمينَ لِبَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ جَمِيعِ المَسْلِمِين، وَعَلَيْهِ فَمَنْ تَوَرَّطَ فِي شَيءٍ مِنْهُ فَقَدَ تَعَلَّقَتْ بِهِ جَمَيعُ ذِمَمِ المُسْلِمِين مُطَالِبَةً فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُؤَدِّي؟ وَاللهُ المُسْتَعَانُ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ عَلَىٰ أَمرٍ مِنْ أُمُورِ المُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّقِي اللهَ فِي المُسْلِمِين.

كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، فَلْيَتَّقِ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلُّ أَحَدٍ وَلْيَجْتَهِدْ فِي أَنْ يُعَمِّرَ قَبْرَهُ كَمَا عَمَّرَ قَصْرَهُ، وَأَنْ يَتَّقِي اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَأَنْ يَرُدَّ المَظَالِمَ وَأَنْ يَتُوبَ إِلَىٰ اللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ التَّوْبَةَ مِنْ ذَلِكَ يَعْنِي مِنْ تَحْصِيلِ المَالِ المَكْسُوبِ مِنْ حَرَامٍ لَا تَكُونُ إِلَّا بِرَدِّهِ، فَإِذَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِذِمَمِ المُسْلِمِينَ جَمِيعًا، فَكَيْفَ يُرَدُّ؟ لَا بُدَّ فِي التَّوْبَةِ مِنَ المَظَالِمِ بَعْدَ الإِتْيَانِ بِالشُّرُوطِ العَامَّةِ فِي التَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ وَذَنْبٍ، مِنَ الإِخْلَاصِ وَالكَفِّ وَالامْتِنَاعِ عَنْ ذَلِكَ وَالنَّدَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تِلْكَ الشُّرُوطِ وَلَا بُدَّ مَنْ رَدِّ الحُقُوقِ إِلَىٰ أَصْلِهَا.

فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ قَدْ غَصَبَ دَارًا أَوْ أَرْضًا أَوْ أَكَلَ مَالًا حَرَامًا أَوْ اعْتَدَىٰ عَلَىٰ أَحَدٍ تَعَلَّقَتْ بِذِمَّتِهِ حُقُوقٌ لِغَيْرِهِ، فَإِذَا قَالَ: تُبْتُ وَأَنَبْتُ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَىٰ الحَجِّ وَالحَجُّ كَفَّارَة «**رَجَعَ مِنْ حَجِّهِ كَيَومَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»(١) أَوْ أُسَوِّي عُمْرَةً فِي رَمَضَان،

---

(١) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (٣/ ٣٨٢ رقم ١٥٢١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٩٨٣ - ٩٨٤ رقم ١٣٥٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**».

وَالعُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَحَجَّةٍ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ(١)، مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، وَتتَعَلَّقُ بِذِمَّتِهِ حُقُوقُ المُسْلِمِين لَا تَوْبَةَ حَتَىٰ تَرُدَّ المَظَالِمَ، فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّ المَظَالِمِ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا، وَهَذَا يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ صَاحِبِ عَمَلٍ، وَبِكُلِّ مُوَظَّفٍ يَتحَصَّلُ عَلَىٰ رَاتِبٍ فَلْيَتَّقِ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ(٢).

وَمِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ حَرْمَةً، أَصْحَابُ الوِلَايَاتِ، مِنْ دِينِيَّةٍ شَرْعِيَّةٍ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُوَلَّىٰ عَلَىٰ أُمُورِ المُسْلِمِين العِلْمِيَّةِ وَالعِبَادِيَّةِ

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ٧٢ - ٧٣، رقم ١٨٦٣)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٩١٧، رقم ١٢٥٦)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ:

لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانٍ الأَنْصَارِيَّةِ: «**مَا مَنَعَكِ مِنَ الحَجِّ؟**»، قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ، تَعْنِي زَوْجَهَا، كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ حَجَّ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا، وَالآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ: «**فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي**».

وفي رواية لمسلم: «**فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً**».

(٢) أخرج مسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٧٠٣، رقم ١٠١٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ**، فَقَالَ: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ**﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ**﴾ [البقرة: ١٧٢]، **ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟**».

وَيَسِيءُ إِسَاءَةً بَالِغَةً، لَا يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَقَدْ كُلِّفَ، وَيَتَحَصَّلُ عَلَىٰ رَاتِبِهِ مِنْ صِلَاتِهِ بِهِم إِذْ فُرِّغَ لِذَلِكَ أَوْ أَنْ يَكُونَ عَامِلًا فِي مَسْجِدٍ لَا يَقُومُ عَلَيْهِ وَقَدَ يُمْكِّنُ أَهْلَ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ مَنَ المَسْجِدِ فَيَكُونُ قَدْ أَتَىٰ بِضِدِ المَقصُودِ الَذِي استُأْجِرَ لِأَجْلِهِ فَهُوَ تَعَلَّقَتْ بِهِ الحُرْمَةُ مِنْ جِهَتَينِ بَلْ أَحَاطَتْ بِهِ الحُرْمَةُ مُطْبِقَةً.

وَاللهُ المَسْتَعَانُ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (هَدَايَا المُوَظَّفِين) الجمعة ٥ من ربيع الأول ١٤٣١هـ الموافق ١٩/ ٢/ ٢٠١٠م.

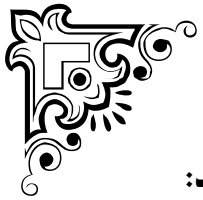
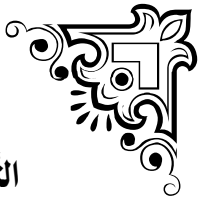

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام:
التَّرَابُطُ وَالتَّرَاحُمُ بَيْنَ أَبْنَاءِ المُجْتَمَعِ الوَاحِدِ:

وَإِنَّ مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام: التَّرَابُطُ وَالتَّرَاحُمُ بَيْنَ أَبْنَاءِ المُجْتَمَعِ الوَاحِدِ:

* قَالَ ﷺ «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»(١)

وَقَالَ ﷺ «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»(٢)

وَمَعْلُومٌ أَنَّ البُنْيَانَ وَأَنَّ الجَسَدَ شَيءٌ وَاحِدٌ مُتَمَاسِكٌ، لَيْسَ فِيهِ تَفَرُّقٌ، لِأَنَّ البُنْيَانَ إِذَا تَفَرَّقَ سَقَطَ، كَذَلِكَ الجِسْمُ إِذَا تَفَرَّقَ فَقَدَ الحَيَاةَ، فَلَابُدَّ مِنَ الاجْتِمَاعِ وَأَنْ نَكُونَ أُمَّةً وَاحِدَةً، أَسَاسُهَا التَّوْحِيدُ وَمَنْهَجُهَا دَعْوَةُ الرَّسُولِ ﷺ وَمَسَارُهَا عَلَىٰ دِينِ الإِسْلَامِ العَظِيمِ.(*).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ٥٦٥، رقم ٤٨١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٩٩، رقم ٢٥٨٥)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١٠/ ٤٣٨، رقم ٦٠١١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، رقم ٢٥٨٦)، من حديث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (أَيُّهَا المِصْرِيُّونَ لَا عُذْرَ لَكُمْ) ٢٩ من صفر ١٤٣٧ الموافق ١١/ ١٢/ ٢٠١٥م

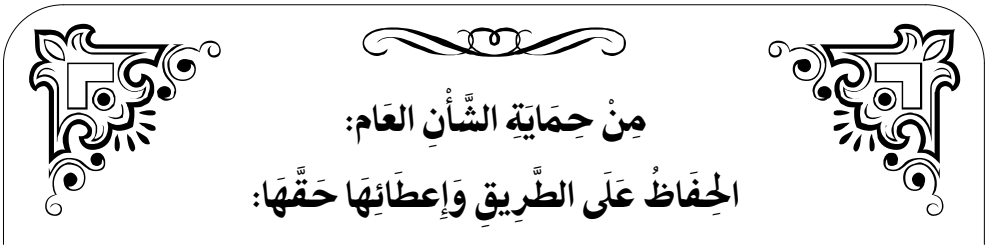

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام:
الحِفَاظُ عَلَى الطَّرِيقِ وَإِعطَائِهَا حَقَّهَا:

وَإِنَّ مِنْ حِمَايَةِ المالِ العَام: حِمَايَةَ الطَّرِيق وَتَحْقِيقِ آدَابِهِ الَّتِي دَلَّنَا عَلَيْهَا رَسُولُنَا الكَرِيمُ ﷺ:

آدَابُ الطَّرِيقِ:

وَمَا أَحْوَجَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ مِنْ تَارِيخِهِمْ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ الْآدَابِ الَّتِي دَلَّهُمْ عَلَيْهَا دِينُهُمْ، وَأَرْشَدَتْهُمْ إِلَيْهَا سُنَّةُ نَبِيِّهِمْ ﷺ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ.**

فَقَالُوا: يا رَسُولَ اللهِ! مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا.

فَقَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ؛ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ.

قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَقَّ الطَّرِيقِ.

وَفِي حَدِيثٍ: «**اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعُدَاتِ** -وَهِيَ الطُّرُقَاتُ-.

فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ بَأْسٍ، قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ.

قَالَ: إِمَّا لَا -أَيْ: إِنْ لَمْ تَتْرُكُوهَا- **فَأَدُّوا حَقَّهَا، إِمَّا لَا فَأَدُّوا حَقَّهَا: غَضَّ الْبَصَرِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَحُسْنَ الْكَلَامِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٢).

وَفِي حَدِيثٍ: «**وَتُغِيثُوا الْمَلْهُوفَ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ**».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ(٣).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَقَّ الطَّرِيقِ: «**غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَكَفُّ الْأَذَىٰ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ، وَإِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ، وَهِدَايَةُ الضَّالِّ**».

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١١/ ٨، رقم ٦٢٢٩)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٦٧٥، رقم ٢١٢١).

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٧٠٣، رقم ٢١٦١)، من حديث: أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٤/ ٢٥٦، رقم ٤٨١٧)، من حديث: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ:

وَأَمَّا إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**».

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

وَالنَّبِيُّ ﷺ قَيَّدَ بِقَوْلِهِ: «**كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**» فَلَا يَذْهَبَنَّ أَحَدٌ إِلَىٰ شَجَرَةٍ لَهَا ظِلٌّ يَفِيْءُ إِلَيْهِ النَّاسُ، ثُمَّ يَقُولُ: لَئِنْ قَطَعْتُ هَذِهِ، فَلَأَتَحَصَّلَنَّ عَلَىٰ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الرَّسُولُ، بَلْ إِنَّهُ يَكُونُ آثِمًا.

عَدَمُ قَضَاءِ الحَاجَةِ فِي الطَّرِيقِ:

وَأَمَّا عَدَمُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ فِي الطَّرِيقِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ**

قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّىٰ فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»

---

(١) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (٢/ ١٣٩، رقم ٦٥٢)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ٢٠٢١، رقم ١٩١٤) واللفظ له.

وفي رواية لهما: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَىٰ الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**»، ولمسلم: «**مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَىٰ ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لَأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١).

فَالَّذِي يَقْضِي الْحَاجَةَ مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ يَسْتَجْلِبُ اللَّعْنَةَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ.

عَدَمُ التَّفْلِ تُجَاهَ القِبْلَةِ فِي الطَّرِيقِ وَغَيْرِهِ:

وَأَمَّا عَدَمُ التَّفْلِ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ فِي الطَّرِيقِ وَغَيْرِهِ، فِي الْبُنْيَانِ وَغَيْرِهِ.

فَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ(٢).

«**مَنْ تَفَلَ**» أَيْ: بَصَقَ.

«**تُجَاهَ الْقِبْلَةِ**» أَيْ: فِي اتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الْبُنْيَانِ أَوْ كَانَ فِي الصَّحَرَاءِ، كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّ هُنَالِكَ مَنْ قَيَّدَ ذَلِكَ بِالْخَلَاءِ أَوْ بِالصَّحَرَاءِ.

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٢٢٦، رقم ٢٦٩).

وزاد في حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ**».

وحديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حسنه بشواهده الألباني في «**إرواء الغليل**»: (١/ ١٠٠، رقم ٦٢).

(٢) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٣/ ٣٦٠-٣٦١، رقم ٣٨٢٤).

والحديث صحح إسناده الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٤٣٧، رقم ٢٢٢).

قَالُوا: وَأَمَّا فِي الْبُنْيَانِ فَلَا بَأْسَ، وَلَكِنَّهَا سَتَظْهَرُ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ فِي الْبُنْيَانِ كَمَا يَكُونُ فِي الْخَلَاءِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ.

«**مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**»، أَيْ: بُصَاقُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ عِنْدَ رُكُوبِ الرَّاحِلَةِ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلَا: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف:١٣-١٤].

عَدَمُ النُّزُولِ لَيْلًا عَلَى الطَّرِيقِ:

وَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ، وَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ عَدَمِ النُّزُولِ لَيْلًا عَلَىٰ الطَّرِيقِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ** -أَيْ: فِي كَثْرَةِ الْعُشْبِ وَالْمَرْعَىٰ-؛ **فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ** -أَيْ: فِي الْقَحْطِ-؛ **فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا** -أَيْ: عَلَىٰ الدَّوَابِّ وَالْمَطِيِّ- **السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ** -وَهُوَ النُّزُولُ آخِرَ اللَّيْلِ لِلرَّاحَةِ- **فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا مَأْوَىٰ الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١).

اجْتِنَابُ مِشْيَةِ الْخُيَلَاءِ:

وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَنِبَ مِشْيَةَ الْخُيَلَاءِ.

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٥٢٥، رقم ١٩٢٦).

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان:١٨]

وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ (والجُمَّةُ: مَا سَقَطَ عَلَىٰ المَنْكِبَيْنِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ) وَبُرْدَاهُ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»** متفق عليه.

والجَلْجَلة: حَرَكَةٌ مَعَ صَوْت، أَيْ: هُوَ يَغُوصُ فِي الأَرْضِ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَيَجْتَنِبَ فِي مَشْيِهِ مِشْيَةَ الْخُيَلَاءِ.

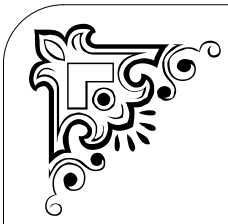

مِنَ الحِفَاظِ عَلَى المَصْلَحَةِ العَامَّةِ:
الوَفَاءُ بِالعُقُودِ والعُهُودِ:

خُلُقُ الوَفَاءِ:

وإِنَّ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تَعَارَفَ أَصْحَابُ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ عَلَىٰ احْتِرَامِهَا وَتَقْدِيرِهَا وَتَعْظِيمِ مَنْ أَتَىٰ بِهَا؛ إِنَّ مِنْ تِلْكَ الْأَخْلَاقِ: خُلُقَ الْوَفَاءِ

وَقَدْ كَانَتِ الْعَرَبُ تَضْرِبُ الْأَمْثَالَ، فَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: «هُوَ أَعَزُّ مِنَ الْوَفَاءِ»[1]، فَلَمَّا رَأَوْا نُدْرَةَ هَذَا الْخُلُقِ وَعِزَّةَ وُجُودِهِ فِي النَّاسِ، وَيَظَلُّونَ الْأَمَدَ مُفْتَقِدِينَ إِلَيْهِ، بَاحِثِينَ عَنْهُ، فَنَادِرًا مَا يَلْقَوْنَهُ، وَقَلَّ مَا يَجِدُونَهُ، وَعَلِمُوا أَنَّهُ صَعْبُ الْمَنَالِ جِدًّا، وَلَا يُدْرِكُهُ إِلَّا الْأَفْذَاذُ مِنَ الْبَشَرِ؛ ضَرَبُوا بِنُدْرَتِهِ الْمَثَلَ، فَقَالُوا: «هُوَ أَعَزُّ مِنَ الْوَفَاءِ».

فَجَعَلُوا لِلشَّيْءِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَحَصَّلَ عَلَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ النَّفْسِ أَوْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؛ جَعَلُوا لَهُ الْمَثَلَ الْمَضْرُوبَ بِالْوَفَاءِ الْمَفْقُودِ.

كَانَتِ الْعَرَبُ تُقَدِّرُ هَذَا الْخُلُقَ جِدًّا، فَلَمَّا جَاءَ سَيِّدُ الْأَوْفِيَاءِ ﷺ ارْتَكَزَ بَعْدَ ارْتِكَازِهِ عَلَىٰ مَوْرُوثِ الْفِطْرَةِ السَّوِيَّةِ عَلَىٰ الْحَقَائِقِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَرْعِيَّةِ.

---

(١) «الأمثال المولدة»: (٢٨٠، رقم ١٢٠٣).

الْوَفَاءُ: إِتْمَامُ الْعَهْدِ، وَإِكْمَالُ الشَّرْطِ

الْوَفَاءُ: صِدْقُ اللِّسَانِ وَالْعَمَلِ مَعًا، وَهُوَ مُخْتَصٌّ بِالْإِنْسَانِ، فَمَهْمَا فَقَدَ الْإِنْسَانُ الْوَفَاءَ؛ فَقَدَ حَظَّهُ مِنَ الْإِنْسَانِيَّةِ أَصْلًا.(*).

وَفَاؤُهُ ﷺ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِين:

النَّبِيُّ ﷺ عَلَّمَ الدُّنْيَا الوَفَاءَ.(*/٢).

حَتَّى مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِين:

*أخرج البخاري(٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي أُسَارَىٰ بَدْرٍ «**لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَىٰ، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ**». (*/٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (خلق الوفاء) الجمعة ٧ من ربيع الآخر ١٤٢٧هـ الموافق ٥/ ٥/ ٢٠٠٦م

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (الوفاء والغدر) الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٨هـ الموافق ٣١/ ٣/ ٢٠١٧م

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٦/ ٢٤٣، رقم ٣١٣٩) و(٧/ ٣٢٣، رقم ٤٠٢٤).
وزاد سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة كما عند أبي يعلىٰ في «**المسند**»: (١٣/ ٤١٢، رقم ٧٤١٦): «وكَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَلَّمَ يَدٌ».
قال ابن حجر في «**الفتح**»: (٧/ ٣٢٤): «بَين ابن شَاهِينَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْيَدِ الْمَذْكُورَةِ: مَا وَقَعَ مِنْهُ حِينَ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ الطَّائِفِ وَدَخَلَ فِي جِوَارِ الْمُطْعِمِ بْنِ عدي».

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (شرح السيرة النبوية) قضية الأسرىٰ الثلاثاء ١٤ من صفر ١٤٤٠هـ الموافق ٢٣/ ١٠/ ٢٠١٨م

وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ أَبَوطَالِبٍ وَخَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ وَكَانَ مَا كَانَ *ما اسْتَطَاعَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا فِي جِوَارِ رَجُلٍ مُشْرِكٍ، وَهُوَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا خَيْرًا فعَلَ، لَا يَدْخُلُهَا مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَلَمْ يَدْخُلِ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا فِي جِوَارِ الْمُطْعَمِ بْنِ عَدِيٍّ.(*).

وَفَاؤُهُ مَعَ أَعْدَائِهِ حَتَى فِي وَقْتِ الحَرْبِ:

وَوَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْقَطِعُ حَتَّى مَعَ أَعْدَائِهِ فِي وَقِتِ الحَرْبِ:

*عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ، قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا.

فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ.

فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ».

فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «**انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢). (*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من التعليق علىٰ (معارج القبول) المحاضرة ٧٧ حديث الإسراء والمعراج السبت ١٢ من ربيع الأول ١٤٣٣هـ الموافق ٤/ ٢/ ٢٠١٢م

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٤١٤، رقم ١٧٨٧).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (الوفاء والغدر) الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٨هـ الموافق ٣١/ ٣/ ٢٠١٧م

الوَفَاءُ بالعُقُودِ والعُهُودِ فِي القُرْآنِ:

وَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بالوَفَاءِ بالعُقُودِ وَالعُهُودِ فِي القُرْآنِ:

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللهَ وَاتَّبَعُوا رَسُولَهُ! نَفِّذُوا ارْتِبَاطَاتِكُمُ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ رَبِّكُمْ بِسَبَبِ إِيمَانِكُمْ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ أَنْفُسِكُمْ بِسَبَبِ حَلِفِكُمْ وَنَذْرِكُمْ عَلَىٰ أَلَّا تَفْعَلُوا فِعْلًا أَوْ تَكُفُّوا عَنْ فِعْلٍ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدَهَا بَعْضُكُمْ مَعَ بَعْضٍ بِإِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ؛ مِن بَيْعٍ، وَإِجَارَةٍ، وَرَهْنٍ، وَشَرِكَةٍ، وَمُضَارَبَةٍ، وَزَوَاجٍ وَنَحْوِهَا، فَالْتَزِمُوا بِهَا، وَبِالْعُقُودِ الَّتِي تَعْقِدُهَا الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ مَعَ غَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ فِي السِّلْمِ وَالْحَرْبِ.(*).

وَكَمَا أَمَرَ دِينُنَا الْحَنِيفُ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ، حَذَّرَنَا مِنْ نَقْضِهَا، وَنَهَانَا عَنْ عَدَمِ الْوَفَاءِ بِهَا؛

* فَالْوَفَاءُ بِالْعُهُودِ تَعْظِيمٌ للهِ، وَعَدَمُ الْوَفَاءِ بِهَا عَدَمُ تَعْظِيمٍ لَهُ؛ فَهُوَ قَدْحٌ فِي التَّوْحِيدِ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ﴾ [النحل:٩١].

﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾: بِالِالْتِزَامِ بِمُوجِبِهِ؛ مِنْ عُقُودِ الْبَيْعَةِ، وَالْأَيْمَانِ وَغَيْرِهَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (مُخْتَصَر تَفْسِير القُرْآن) سورة المائدة الأحد ١١ من رمضان ١٤٣٦هـ الموافق ٢٨/ ٦/ ٢٠١٥م

﴿وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾؛ أَيْ: أَيْمَانَ الْبَيْعَةِ، أَوْ مُطْلَقَ الْأَيْمَانِ.

﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾: بَعْدَ تَوْثِيقِهَا بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾؛ أَيْ: شَاهِدًا عَلَيْكُمْ بِتِلْكَ الْبَيْعَةِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾: مِنْ نَقْضِ الْأَيْمَانِ وَالْعُهُودِ؛ وَهَذَا تَهْدِيدٌ.

وَمَعْنَىٰ الْآيَةِ: يَأْمُرُ -تَعَالَىٰ- بِالْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ وَالْمَوَاثِيقِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الْأَيْمَانِ الْمُؤَكَّدَةِ بِذِكْرِهِ؛ لِأَنَّهُمْ بِذَلِكَ جَعَلُوهُ -سُبْحَانَهُ- شَاهِدًا وَرَقِيبًا عَلَيْهِمْ، وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- يَعْلَمُ أَفْعَالَهُمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ، وَسَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهَا.

وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَىٰ وُجُوبِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ، وَمِنْهَا مَا يَجْرِي بَيْنَ النَّاسِ؛ مِنْ إِعْطَاءِ الذِّمَّةِ، فَإِنَّهَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ مَعْنَىٰ الْآيَةِ.(*).

* **وَقَالَ اللهُ ﷻ**: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

وَأَوْفُوا بِأَوَامِرِ اللهِ وَنَوَاهِيهِ، وَمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْعِبَادِ مِنْ مَوَاثِيقَ اتَّفَقْتُمْ عَلَيْهَا بِلَا نَقْضٍ وَلَا إِخْلَافٍ وَلَا نَقْصٍ، إِنَّ مُعْطِيَ الْعَهْدِ كَانَ مَسْئُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللهِ عَنْ حِفْظِهِ وَالْوَفَاءِ بِهِ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة (شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ) بَابٌ: مَا جَاء فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، المُحَاضَرَة ٦٦ الأحد ٢٩ من رمضان ١٤٣٥هـ الموافق ٢٧/ ٧/ ٢٠١٤م

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من سلسلة(مختصر تفسير القرآن) سورة الإسراء.. الأربعاء ١ من المحرم ١٤٣٧هـ الموافق ١٤/ ١٠/ ٢٠١٥م

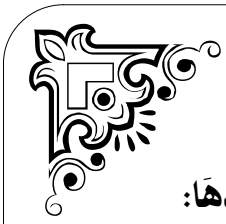

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام:
التَّثَبُّتُ فِي نَقْلِ الأَخبَارِ، وَقَتْلِ الشَّائِعَةِ فِي مَهْدِهَا:

وَإِنَّ مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام: التَّثَبُّتُ فِي نَقْلِ الأَخبَارِ، وَقَتْلِ الشَّائِعَةِ فِي مَهْدِهَا:

* فَالإِشَاعَةُ مِنْ أَخْطَرِ الأَسْلِحَةِ الفَتَّاكَةِ والمُدمِّرة لِلأشخَاصِ وَالمُجْتَمَعَات، وَلقَدْ لَجَأَ إِلَيْهَا الأَعدَاءُ كَوَسِيلَةٍ مِن وَسائِلِ الهَدْمِ والتَّدْمِيرِ لِلْمُجْتَمَعِ الإِسْلَامِيِّ، فَكَمْ أَقْلَقَتْ الإِشَاعَةُ مِنْ أَبْرِيَاء، وَحَطَّمَت مِنْ عُظَمَاء، وَقَطَّعَتْ مِنْ وَشَائِجَ، وَتَسَبَّبَتْ فِي جَرَائِم، وَفَكَّكَتْ مِنْ عَلَاقَاتٍ وَصَدَاقَاتٍ، وَكَمْ هَزَمَتْ مِنْ جُيُوشٍ

وَقَدْ أَرْشَدَنَا اللهُ جَلَّوَعَلَا إِلَىٰ مَا يَجِبُ عَلَيْنَا تِجَاهَ هَذِهِ الشَّائِعَاتِ الَّتِي تُخِلُّ بِالأَمْنِ، وَتَجْلِبُ الوَهَنَ، وَتُحقِّقُ مُرادَ الأَعدَاءِ فِي تَرْكِيعِ المُؤْمِنِينَ وَاسَتِضْعَافِهِم، وكَسْرِ شَوْكَتِهِم.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (الإشاعات وهدم المجتمعات) الجمعة ٢٩ من رجب١٤٣٧ الموافق ٦/ ٥/ ٢٠١٦م

وُجُوبُ التَّثَبُّتِ مِنَ الأَخبَارِ وَالتَّأَنِّي قَبْلَ نَشْرِهَا:

وَالإِنسَانُ لَا يَخْسَرُ بِالسُّكوتِ شَيئًا، كَمَا يَخْسَرُ حَينَ يَخُوضُ فِيمَا لَا يُحْسِنُهُ أَوْ يَتَدَخَّلُ فِيمَا لَا يَعْنِيه، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُها شَيءٌ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**»(١). (*).

* وَإنه يَجِبُ عَلَىٰ المُسلِم أَنْ يَتَثَبَّتَ وَأَنْ يَتَرَوَّىٰ فِي تَلَقِّيٰ الأَخبَارِ وَالرِّوَايَةِ وَالعَمَلِ بِهَا، وَالأَصلُ فِي ذَلِكَ قَولُهُ جَلَّوَعَلَا: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ**﴾ [الحجرات: ٦](*/٢).

الاستِعَانَةُ بِأَهْلِ الخِبْرَةِ وَالاخْتِصَاصِ فِي بَيَانِ الحَقَائِقِ:

* وَقَدْ أَرْشَدَنَا اللهُ جَلَّوَعَلَا إِلَىٰ مَا يَجِبُ عَلَيْنَا تِجَاهَ هَذِهِ الشَّائِعَاتِ الَّتِي تُخِلُّ بِالأَمْنِ، وَتَجْلِبُ الوَهَنَ، وَتُحقِّقُ مُرادَ الأَعدَاءِ فِي تَرْكِيعِ المُؤْمِنِينَ وَاستِضْعَافِهِم،

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١٠/ ٤٤٥، رقم ٦٠١٨)، ومسلم «**الصحيح**»: (١/ ٦٨، رقم ٤٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (الإِشَاعَاتُ وَهَدْمُ المُجْتَمَعَات) الجمعة ٢٩ من رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٦/ ٥/ ٢٠١٦م.

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (حرب الشائعات) الجمعة ٢٢ من رجب١٤٣٧ الموافق ٢٩/ ٤/ ٢٠١٦م

وَكَسْرِ شَوْكَتِهِم وَتَيْئِسِهِم وَقَتْلِ رُوحِ المُقَاوَمَةِ فِي نُفُوسِهِم، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ [النساء: ٨٣].

فَأَنْكَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ- عَلَيْهِم خَوْضَهُم فِي الأُمُورِ العَامَّةِ المُتَعَلِّقَةِ بِالأَمْنِ وَالخَوْفِ، وَإِذَاعَتَهُم لِأَخْبَارِهَا قَبْلَ أنْ يَتَبَيَّنُوا حَقِيقَتَهَا، وَيَتَأَمَّلُوا فِي آثَارِهَا وَعَوَاقِبِهَا، ثُمَّ حَثَّهُم عَلَىٰ رَدِّ الأَمْرِ إِلَىٰ وُلَاةِ الأَمْرِ مِنْ العُلَمَاءِ وَالأُمَرَاءِ، فَهُمْ بِحَسَبِ فِقْهِهِم بِالشَّرْعِ وَمَعْرِفَتِهِم بِالوَاقِعِ أَقْدَرُ عَلَىٰ إِدْرَاكِ الحَقَائِقِ، وَالنَّظَرِ فِي عَوَاقِبِ الأُمُورِ وَمَآلَاتِهَا، وَمَا يَنْبَغِي نَشْرُهُ وَإِعْلَانُهُ، وَمَا يَحْسُنُ السَّكُوتُ عَنْهُ وَكِتْمَانُهُ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (الإِشَاعَاتُ وَهَدْمُ المُجْتَمَعَات) الجمعة ٢٩ من رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٦/ ٥/ ٢٠١٦م.

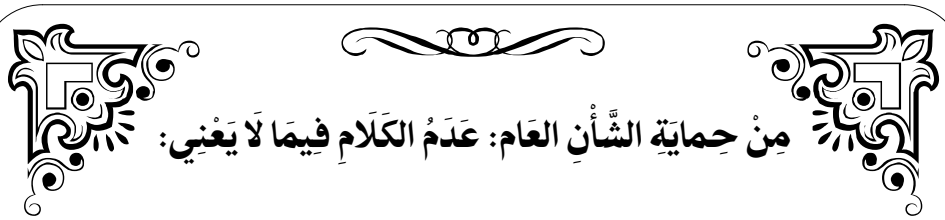

مِنْ حِمايَةِ الشَّأْنِ العَام: عَدَمُ الكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِي:

* لَأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ آفَاتِ اللِّسَانِ: الكَلَامُ فِيمَا لَا يَعْنِي:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**»(١).

وَهَذَا الحَدِيثُ العَظِيمُ «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» أَصْلٌ كَبِيرٌ فِي تَأْدِيبِ النَّفْسِ وَتَهْذِيبِهَا، وَتَرْكِ مَا لَا جَدْوَىٰ فِيهِ وَلَا نَفْع.

قَالَ ابنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): «هَذَا الحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ الأَدَبِ».

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء:٣٦].

---

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٤/ ٥٥٨، رقم ٢٣١٧)، وابن ماجه في «**السنن**»: (٢/ ١٣١٥، رقم ٣٩٧٦).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»، وحسنه لغيره الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٣/ ٩٦، رقم ٢٨٨١).

(٢) «**جامع العلوم والحكم**»: (١/ ٢٨٨).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**». مُتَفَقٌ عَلَيْهِ(١).

قَالَ مُوَرِّقٌ العِجْلِيَ: «أَمْرٌ أَنَا فِي طَلَبِهِ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا سَنَةً لَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ، وَلَسْتُ بِتَارِكٍ طَلَبِهِ أَبَدًا»، قَالُوا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: الكَفُّ عَمَّا لَا يَعْنِينِي(٢).

وَقَالَ الحَسَنُ: «مِنْ عَلَامَةِ إِعْرَاضِ اللهِ تَعَالَىٰ عَنِ العَبْدِ؛ أَنْ يَجْعَلَ شُغلَهُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ»(٣). (*).

وَمِنَ الكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِي: الكَلَامُ فِي دِينِ اللهِ وَالفَتْوَى فِيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ:

* أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَالْحَاكِمُ فِيْ الْمُسْتَدْرَكِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيْهِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، أَيُّ**

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١٠/ ٤٤٥، رقم ٦٠١٨)، ومسلم «**الصحيح**»: (١/ ٦٨، رقم ٤٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرىٰ**»: (٧/ ٢١٣)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (١٣/ ٤٨٣)، وأحمد في «**الزهد**»: (ص٢٤٧، رقم ١٧٦٢)، وابن أبي الدنيا في «**الصمت**» ضمن موسوعته الحديثية: (٣/ ٥٢٨ و٦٣٠، رقم ١١٨ و٥٧٩)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٢/ ٢٣٥)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٧/ ٧٥-٧٦، رقم ٤٦٧٥)، بإسناد صحيح.

(٣) ذكره ابن عبد البر في «**التمهيد**»: (٩/ ٢٠٠)، وعزاه إلىٰ أبي عبيدة، وكذا ابن رجب في «**جامع العلوم والحكم**»: (١/ ٢٩٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (مِنْ آَفَاتِ اللِّسَانِ: الكَلَامُ فِيمَا لَا يَعْنِي) الجمعة ٨ من رجب ١٤٣٧هـ الموافق ١٥/ ٤/ ٢٠١٦م

الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقَالَ ﷺ: لَا أَدْرِيْ، ثُمَّ جَاءَ جِبْرِيْلُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ: يَا جِبْرِيْلُ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ حَتَّىٰ أَسْأَلَ رَبِّي، ثُمَّ إِنَّهُ انْطَلَقَ، فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَىٰ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ سَأَلْتَ أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ، فَقُلْتُ لَا أَعْلَمُ حَتَّىٰ أَسْأَلَ رَبِّي، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي ﷻ، فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا»(١).

فَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ الثَّابِتِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ، قَالَ: لَا أَعْلَمُ، وَأَيُّ ضَيْرٍ فِيْ ذَلِكَ يَلْحَقُهُ، بَلْ إِنَّ هَذَا لَمِنْ عِظَمِ الثِّقَةِ بِرَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ إِذْ هُوَ مُبَلِّغٌ أَمْرِ رَبِّهِ إِلَىٰ خَلْقِهِ فِيْ أَرْضِهِ، وَهُوَ الْأَمِيْنُ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَلَا يُفْتَاتُ عَلَىٰ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ بِحَرْفٍ بَلْهَ الكَلِمَة، وَإِنَّمَا يَتَوَقَّفُ عِنْدَ حُدُوْدِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَهَذَا أَمِيْنُ وَحْيِ السَّمَاءِ إِلَىٰ الْأَرْضِ جِبْرِيْلُ عليه السلام يَسْأَلُهُ النَّبِيُّ الْهُمَامُ ﷺ أَيُّ

---

(١) أخرجه أحمد في «**المسند**»: (٤/ ٨١، رقم ١٦٧٤٤)، والبزار في «**المسند**»: (٨/ ٣٥٢ - ٣٥٤، رقم ٣٤٣٠ و ٣٤٣١)، وأبو يعلىٰ في «**المسند**»: (١٣/ ٤٠٠، رقم ٧٤٠٣)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٢/ ١٢٨، رقم ١٥٤٥ و ١٥٤٦)، والحاكم في «**المستدرك**»: (١/ ٨٩ - ٩٠)، من حديث: جُبير بنِ مُطعِم رضي الله عنه.

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وحسن إسناده وصحح متنه لشواهده الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ٢٤٨ - ٢٤٩، رقم ٣٢٥)، وروي عن ابن عمر، مرفوعا، بنحوه.

والحديث مختصرا بدون قصة السؤال عند مسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٤٦٤، رقم ٦٧١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللهِ أَسْوَاقُهَا**».

الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَيَقُوْلُ: لَا أَدْرِي حَتَّىٰ أَسْأَلَ رَبِّي ثُمَّ يَكُوْنُ سَفِيْرٌ بَيْنَ اللَّهِ جَلَّوَعَلَا وَنَبِيِّهِ الْمَعْصُوْمِ ﷺ وَفِي الْإِجَابَةِ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّيَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا، مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ أَسْوَاقُهَا يَتَوَقَّفُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْإِجَابَةِ وَلَا يَقْتَحِمُهَا، وَكَذَلِكَ أَمِيْنُ الْوَحْيِ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ الْمُكَرَّمُونَ لِمَا سَأَلَهُمْ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [الْبَقَرَة:٣٢]، فَلَمْ يَسْتَنْكِفَ الْمَلَائِكَةُ وَلَا جِبْرِيْلُ وَلَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُوْلُوْا لَا نَعْلَمُ لَمَّا لَا يَعْلَمُوْنَ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ أَمْرُ دِيْنٍ، وَلِأَنَّهُ وَحْيٌ مَعْصُوْمٌ، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ.

وَهَذَا مُجَاهِدٌ يَرْوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ:

لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ مِنَ السَّمَاءِ بَرَاءَتِي، تَعْنِي: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ فِيْ شَأْنِ الْإِفْكِ الَّذِيْ رُمِيَتْ بِهِ الطَّاهِرَةُ الْمُطَهَّرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ مَنْ السَّمَاءِ بَرَاءَتِيْ، جَاءَ أَبُوْ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَبَّلَ رَأْسِي، فَقُلْتُ: فَقَالَتْ: عَاتِبَةً هَلَّا عَذَرْتَنِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ لَمَّا تَكَلَّمَ أَهْلُ الْإِفْكِ فِيْمَا تَكَلَّمُوْا بِهِ وَهِيَ أَطْهَرُ مِنْ مَاءِ الْمُزْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا وَأَطْهَرُ مَنْ الطُّهْرِ نَفْسِهِ لَمَّا رُمِيَتْ بِمَا رُمِيَتْ بِهِ لَمْ يَتَكَلَّمْ أَبُوْ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَأْتِ بِبَرَاءَةٍ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ يَدْفَعُهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَتَقَلَّبُ عَلَىٰ مِثْلِ الْجَمْرِ يَقُوْلُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ مَا دَخَلَ عَلَيْنَا هَذَا الْأَمْرَ فِيْ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّىٰ يَدْخُلَ عَلَيْنَا فِي الْاسْلَامِ، فَبَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا دِيْنِ الْعَفَافِ وَالْعِفَّةِ وَالطُّهْرِ وَالنَّزَاهَةِ وَالْشَّرَفِ نُرْمَىٰ بِمِثْلِ هَذَا وَقَدْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ لَا نُرْمَىٰ بِمِثْلِهِ أَبَدًا»، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَوَقَعَ مَا وَقَعَ وَتَكَلَّمَ النَّاسُ، صَمْتَ

أَبُوْ بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَلَمَّا سَأَلَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَاتِبَةً: هَلَّا عَذَرْتَنِي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِنْ قُلْتُ مَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ، لِّمَا كَانَ الْأَمْرُ غَيْبا لَمْ يَشْهَدْهُ، وَلَمَّا كَانَ كَلَامُهُ إِنَّمَا سَيَكُوْنُ مَبْنِيا عَلَىٰ الْقَرَائِنِ الرَّاجِحَةِ وَالْبُرْهَانِ الَّذِيْ يَقُوْمُ فِيْ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُوْنَ هُنَالِكَ مَنْ الْأَدِلَّةِ النَّاطِقَةِ الشَّاهِدَةِ عَلَيْهِ فِي الْوَاقِعِ مِنْ شَيْءٍ سَكَتَ، وَالْأَمْرُ يَخُصُّهُ فِيْ عِرْضِهِ، فَلَمْ يَنْبِثْ بِبِنْتِ شَفَةٍ، فَطَوَىٰ الْنَفَسَ عَلَىٰ أَحْزَانِهَا، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَةَ الصِّدِّيقَةِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَةٍ.

وَسُئِلَ كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، سُئِلَ عَنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ اللهِ جَلَّوَعَلَا وَلَمْ يَكُنْ بِالْمَعْنَىٰ عَالِمًا وَلَا بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مُحِيْطا، فَقَالَ أَبُوْ بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، وَأَيْنَ أَذْهَبُ، وَمَاذَا أَقُوْلُ إِذَا أَنَا قُلْتُ فِيْ كِتَابِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَالَّذِينَ يُنْزِلُونَ النُّصُوصِ عَلَىٰ غَيْرِ مَنَازِلُها يفتَقُونَ فِيْ دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ فَتْقًا وَاسِعًا.

وَقَدْ رَأَىٰ رَجُلٌ رَبِيْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَالِسا نَاحِيَةً يَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيْكَ؟ قَالَ: سُئِلَ الْيَوْمَ، وَاسْتُفْتِيَ مِنَ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، وَفُتِقَ فِيْ الْإِسْلَامِ فَتْقٌ عَظِيْمٌ، فَلَحَظَ الْمَسْأَلَةُ مِنْ بِدْءِها وَذَلِكَ أَنَّ يُسْتَفْتَىٰ منَ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّهُ مَنَاطَ الْضَّلالِ وَالْإِضْلَالِ، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ الْمُتَّفَقِ عَلَىٰ صِحَّتِهِ[1]

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ١٩٤، رقم ١٠٠)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ٢٠٥٨ و ٢٠٥٩، رقم ٢٦٧٣).

وفي رواية للبخاري: (١٣/ ٢٨٢، رقم ٧٣٠٧): «**إِنَّ اللهَ لاَ يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَىٰ نَاسٌ جُهَّالٌ،**
=

مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَإِنَّمَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوْا وَأَضَلُّوْا**» وَبَيْنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ سَبَبَ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ هُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِيْ دِيْنِ اللَّهِ جَلَّوَعَلَا بِغَيْرِ عِلْم.

وَقَعَ طَرْفٌ مِنْ ذَلِكَ قَدِيْما، وَتَكَلَّمَ أَقْوَامٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ فِيْ دِيْنِ اللَّهِ، فَقَالُوا عَلَىٰ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ مَا لَمْ يَقُلْ، وَافْتَاتُوا عَلَىٰ اللَّهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ فِيْمَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَالْقَوْلِ عَلَىٰ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَكْبَرُ الْمُحَرَّمَاتِ عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ الْشِّرْكِ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّهُ اعْتِدَاءٌ عَلَىٰ مَا هُوَ حَقٌّ خَالِصٌ لِلَّهِ، وَهُوَ الْتَّشْرِيعِ الَّذِيْ هُوَ حَقٌّ خَالِصٌ للهِ جَلَّوَعَلَا لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيْهِ مِنْ شَرِكَةْ وَلَا رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ الْإِنْسَانُ فِيْ دِيْنِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَقَدْ شَرَّعَ.

❀❀❀

=

يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ».

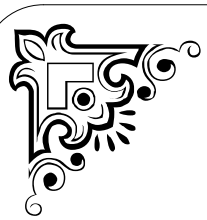

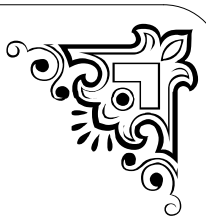

خاتمة:

وَالْعِلْـمُ قَـالَ اللَّـهُ قَـالَ رَسُـوْلُهُ ... قَـالَ الْصَّـحَابَةُ لَـيْسَ بِالتَّمْويـهِ

مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلافِ سَفَاهَةً ... بَـيْنَ الرَّسُـوْلِ وَبَـيْنَ قَـوْلِ فُقِيـهِ[1]

الْعِلْمُ وَاضِحٌ وَسَبِيلُهُ مُعَبَّدَةٌ ومُمَهَّدَةً، لَا يَسْتَغْرِقُ مِنْكَ طَوِيْلَ عُمُرٍ لِتَعْلَمَهْ، وَأَمَّا أَنْ تَكُوْنَ بِهِ مُحِيطًا، فَالسُّنَّةُ مَا يُحِيطُ بِهَا إِلَا النَّبِيُّ ﷺ وَفَرِّقْ بَيْنَ إِرَادَتِكَ أَنْ تَكُوْنَ فِيْ الْدِّيْنِ عَالِمًا وَأَنْ تَكُوْنَ مُسْلِمًا، تَعْرِفُ مَا أَوْجَبَ الْلَّهُ عَلَيْكَ، لَا تَخْلِطُ بَيْنَ هَذَيْنِ، فَكَثِيْرٌ مِنَ الْنَّاسِ يَظُنُّ أَنَّهُ مَتَىَ بَدَأَ فِيْ تَعلُّمِ مَا هُوَ فَرْضٌ مُتَعَيَّنٌ عَلَيْهِ قَدْ سَلَكَ سَبِيلَ الْعِلْمِ الَّذِي يَصِيْرُ بِهِ عَالِمًا فِي الْأُمَّةِ وَرَأْسًا فِيْ الْعِلْمِ، هَذَا خَلَطٌ قَبِيْحٌ، إِنَّمَا تَعْرِفُ وَتَعْلَمُ مِنْ دِيَنِ الْلَّهِ مَا يُنْجِيْكَ مِنَ الْنَّارِ.

---

(١) البيتان ذكرهما ابن القيم في «**الفوائد**»: (ص١٠٥)، من غير نسبة، وأعاد صياغتهما باختلاف في قصيدته النونية المسماة بـ«الكافية الشافية»: (ص٧٦٣، البيت ٣٥٩٤ و٣٥٩٥)، فقال:

(العلم قال الله قال رسوله... قال الصحابة هم ذُوو العرفان)

(ما العلم نصبك للخلاف سفاهة... بين الرسول وبين رأي فلان)

بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ أُصُوْلِ الاعْتِقَادِ مَا تُجَانِبِ بِهِ الْشُّبْهَةَ وَالْشِّرْكَ وَالْبِدْعَةَ فِي الِاعْتِقَادِ، يَنْبَغِيْ عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ أُصُوْلِ الْعِبَادَةِ فِيْمَا يَلْزَمُكَ، وَمَا تَعَيَّنَ عَلَيْكَ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ من خطبة (المَصْلَحَةُ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ) الجمعة ١٨ من المحرم ١٤٣٢هـ الموافق ٢٤/ ١٢/ ٢٠١٠م.

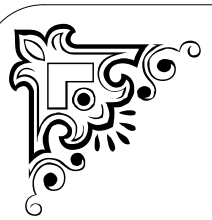

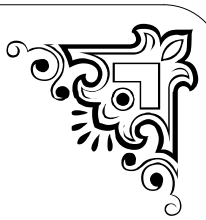

الفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

صَلَاحُ الفَرْدِ صَلَاحٌ لِلْمُجْتَمَعِ ٤

تَقْدِيمُ المَصْلَحَةِ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ فِي تَارِيخِ الرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ ٦

الصَّحَابَةُ ﷺ يُرَاعُونَ المَصْلَحَةَ العُلْيَا لِلْأُمَّةِ ٩

نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ ١٧

تحمل المسئولية يحقق المصلحة العامة ١٩

حُرْمَةُ المَالِ العَام ٢١

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام: التَّرَابُطُ وَالتَّرَاحُمُ بَيْنَ أَبْنَاءِ المُجْتَمَعِ الوَاحِدِ..... ٢٥

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام: الحِفَاظُ عَلَىٰ الطَّرِيقِ وَإِعطَائِهَا حَقَّهَا..... ٢٦

مِنَ الحِفَاظِ عَلَىٰ المَصْلَحَةِ العَامَّةِ: الوَفَاءُ بِالعُقُودِ والعُهُودِ..... ٣٢

مِنْ حِمَايَةِ الشَّأْنِ العَام: التَّثَبُّتُ فِي نَقْلِ الأَخبَارِ، وَقَتْلِ الشَّائِعَةِ فِي مَهْدِهَا... ٣٧

وُجُوبُ التَّثَبُّتِ مِنَ الأَخبَارِ وَالتَّأَنِّي قَبْلَ نَشْرِهَا ٣٨

مِنْ حِمايَةِ الشَّأْنِ العَام: عَدَمُ الكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِي ٤٠

خاتمة ٤٦